

رجل يعمل في مؤسسة في غير بلده رزقه الله بولد وطلبتة زوجته لكن صاحب المؤسسة لا يسمح له فماذا يفعل؟

عبدالله الغديان

اذكر بانه مصري يعمل لدى مؤسسة. آآ عقده مع المؤسسة ثلاث سنوات. تزوج وجلست زوجته معه حوالي ثلاثة اشهر وسافرت اه الى المملكة من اجل لقمة العيش. يقول الحمد بل هو تزوج وجلس مع زوجته ثم سافر الى المملكة من اجل لقمة العيش. يقول رزقني الله منها بمولود - [00:00:00](#)

زوجتي تريد ان اذهب الى بلدي. يعني اليها من اجل ولدي ومن اجلها. والمؤسسة ترفض ذلك. لا يمكن الذهاب اقل من سنتين. هل علي اثم في اه عدم السفر اليها؟ ام اقطع لقمة العيش واسافر لكي لا اغضب الله في حق زوجتي وابني ارجو الافادة وكلمة لاصحاب المؤسسات والشركات - [00:00:18](#)

ان يقدرها مثل ظرف احسن الله اليكم الجواب لا شك ان الانسان عندما يتزوج فله على زوجته حقوق ولها له عليها حقوق ولها عليه حقوق كل واحد منهما له وعليه حقوق للآخر. لكن - [00:00:38](#)

ينظر في مثل هذه المسألة الى ما تكون فيه المصلحة راجحة فانت اذا ذهبت الى مصر تجد عملا تقيم به يعني يكون سببا لكسب العيش تنفق على نفسك وعلى زوجتك وعلى ولدك فلا شك ان بقاءك في بلدك اصلح. لكن اذا كنت هناك لن تستطيع - [00:01:07](#)
الحصول على عمل ينشأ عنه كسب تستغني به عن الناس فانصحك بان تتفاهم عن فيما بينك وبين زوجتك من ناحية انها آآ لا تلحقك يعني حرجا في هذا الوضع وبالله التوفيق - [00:01:37](#)